

قانون عدد 17 لسنة 1966

مؤرخ في 16 مارس 1966 يتعلق بالصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي وتبليغ الوثائق وتنفيذ الانابات القضائية والاحكام المدنية وتسليم المجرمين المبرمة بين البلاد التونسية والاردن (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الآتي نصه :

**فصل وحيد -** وقعت المصادقة على الاتفاقية الملحقه بهذا القانون والمتعلقة بالتعاون القضائي وتبليغ الوثائق وتنفيذ الانابات القضائية والاحكام المدنية وتسليم المجرمين والمبرمة بعمان في 6 مارس 1965 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة المملكة الهاشمية الاردنية

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر بتونس في 16 مارس 1966

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة في 10 مارس 1966